

## قرارات متفرقة / الضيافة والحفلات

✕ قرار حول طلبات الضيافة<sup>١</sup>:

١. الحجز المسبق للضيافات وقبل (٢٤) ساعة على الأقل وذلك بمخاطبة دائرة التغذية خطياً ولأي ضيافة مهما كان نوعها.
٢. التنسيق مع دائرة العلاقات العامة قبل إرسال أي حجز إلى دائرة التغذية حتى لا يتعارض مع أي حجوزات أخرى.
١. يتم الحجز المالي المسبق لكل حفلة أو ضيافة من مخصصات الكلية أو الوحدة أو الدائرة وباستخدام النموذج المرفق.
٢. يرفق بكتاب التغطية الموجه لدائرة التغذية نموذج حجز الضيافة الموجه لوحدة الشؤون المالية لاعتماد الضيافة المطلوبة حسب الأصول.
٣. لا يُقبل أي حجز في حال تجاوز الجهة الطالبة المخصصات المالية المقررة لها إلا بموافقة خطية من رئاسة الجامعة.
٤. يتحمل كل عميد أو مدير وحدة أو دائرة مسؤولية أي تكاليف إضافية أو حفلات غير محجوز لها مسبقاً.
٥. لا يجوز دعوة أكثر من شخصين من العمادة أو الوحدة مرافقين مع الضيوف.
٦. تكون صلاحية العميد أو مدير الوحدة لطلب الضيافة لستة أشخاص فقط وبخلاف ذلك يجب أخذ موافقة رئاسة الجامعة على طلب الضيافة.
٧. يجب أن يُذكر في طلب الضيافة عدد الضيوف وأسمائهم والمرافقين لهم من العمادة أو الوحدة أو الدائرة.

✕ التعليمات الواجب إتباعها في تقديم طلبات الضيافة<sup>٢</sup>:

١. يقدم طلب الضيافة إلى دائرة التغذية رسمياً، وقبل (٢٤) ساعة على الأقل من موعد الضيافة موقعاً من العميد أو مدير الوحدة، لتتمكن الدائرة من حجز المخصصات المالية اللازمة، وتقديم أفضل الخدمات لضيوف الجامعة.
٢. لا يجوز دعوة أكثر من شخصين من الكلية أو الوحدة مع الضيوف.
٣. أن يذكر في طلب الضيافة عدد الضيوف وأسمائهم، والمرافقين لهم من الكلية أو الوحدة، والوقت المطلوب بشكل دقيق (يرجى توخي الدقة)<sup>٣</sup>.
٤. تكون صلاحية العميد أو مدير الوحدة لطلب الضيافة لستة أشخاص فقط، وبخلاف ذلك يجب أخذ موافقة رئاسة الجامعة على طلب الضيافة.
٥. ستمتنع دائرة التغذية عن تقديم وجبات الضيافة لغير العدد المحدد مسبقاً.

✕ ضرورة التنسيق مع دائرتي التغذية والعلاقات العامة بكل ما يخص إقامة النشاطات العلمية المختلفة والزيارات داخل الجامعة وخارجها وما تتطلبه هذه النشاطات من حجز قاعات ومدرجات وحجز وجبات الطعام وتنسيق الزيارات الخارجية مع الصحفيين والتلفزيون الأردني قبل أسبوع من تاريخ النشاط ليتسنى للدوائر التحضير لهذه الأنشطة بالشكل المناسب<sup>٤</sup>.

✕ يمنع إصطحاب الضيوف إلى الغداء بعد الساعة الثالثة عصراً حيث يمنع منعاً باتاً تقديم وجبات الطعام والضيافة بعد هذا الوقت<sup>٥</sup>.

١ كتاب رئيس الجامعة رقم ١٦-٥١-٥-١٣٠٢ بتاريخ ١٣/٣/٢٠٠٦

٢ تعميم رقم ت غ/١/١٤ بتاريخ ١٤/٥/٢٠٠١م.

٣ تعميم رئيس الجامعة في كتابه رقم ١٦/٥/١٢١٣ بتاريخ ٢٤/٣/٢٠٠٣م.

٤ تعميم رئيس الجامعة في كتابه رقم ١٦/٥/١٤٩٢ بتاريخ ٢٥/١/٢٠٠١م تعميم رئيس الجامعة في كتابه رقم ١٦/٥/١٠٧٧ بتاريخ ١٢/١/٢٠٠٤م.

٥ وتعميم مدير دائرة العلاقات العامة في كتابه رقم ع م/١/٥٧ بتاريخ ٨/٣/٢٠٠٣م.

٦ تعميم رئيس الجامعة في كتابه رقم ١٦-٥-١-١٣٥٦ بتاريخ ١٦/٣/٢٠٠٥م.